منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مؤتمر الدول الأطراف

C-12/DEC.11
9 November 2007
ARABIC
Original: ENGLISH

الدورة الثانية عشرة
٥ – ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧

قـرار

عالمية اتفاقية الأسلحة الكيميائية ومواصلة تنفيذ خطة العمل الخاصة بها

إن مؤتمر الدول الأطراف،

إذ يدرك ما لقيام كل دولة أخرى بالتصديق على اتفاقية الأسلحة الكيميائية ("الاتفاقية") أو بالانضمام إليها من إسهام في تعزيز السلم والأمن الدوليين والاستقرار العالمي؛

وإذ يؤكد من جديد الأولوية التي يوليها لتحقيق عالمية الاتفاقية، وأن تحقيق عالميتها أمر أساسي لتحقيق موضوعها والغرض منها؛

وإذ يذكِّر بأنه في دورته الثامنة أخذ علماً بخطة العمل الخاصة بعالمية الاتفاقية، التي اعتمدها المجلس التنفيذي ("المجلس") في اجتماعه الثالث والعشرين (EC-M-23/DEC.3 بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣) بناءً على توصية من مؤتمر الدول الأطراف في دورته الاستثنائية الأولى لاستعراض سير العمل باتفاقية الأسلحة الكيميائية (RC-1/5 بتاريخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣)؛

وإذ يؤكِّد من جديد أيضاً أهمية جميع أحكام خطة العمل المعنية وما حُدِّد فيها من تدابير لتعزيز عالمية الاتفاقية، والقرار الذي اعتمده في دورته العاشرة (C-10/DEC.11 بتاريخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥) والقرار الذي اعتمده في دورته الحادية عشرة (C-11/DEC.8 بتاريخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦)؛

وإذ يذكِّر كذلك بأنه قرَّر في دورته العاشرة ودورته الحادية عشرة أموراً منها أن يقوم، في دورته الثانية عشرة، أي بعد عشر سنوات من بدء نفاذ الاتفاقية، بـ"استعراض تنفيذ الخطة المعنية وباتخاذ أي قرار

يراه ضرورياً، يُتناوَل فيه على وجه الخصوص وضع الدول غير الأطراف في الاتفاقية التي يمثل عدم انضمامها إليها مبعث قلق بالغ" (C-11/DEC.8)؛

وإذ يأخذ علماً بالتقرير السنوي عن تنفيذ خطة العمل الخاصة بعالمية الاتفاقية خلال الفترة الممتدة من ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٧، كما قدَّمه المدير العام (EC-50/DG.14 C-12/DG.4 بتاريخ ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧)؛

وإذ يأخذ أيضاً علماً بارتياح بأن هناك ٢٧ دولة أصبحت أطرافاً في الاتفاقية نتيجة للتقدم المحرَز منذ اعتماد خطة العمل، **وإذ يأخذ علماً كذلك** بأن مجموع الدول الأطراف أصبح بذلك ١٨٢، فبقيت هناك ١٣ دولة[١] لمَّا تصدّق على الاتفاقية أو لم تنضم إليها؛

وإذ يقدِّر ما تبذله الدول الأطراف والأمانة الفنية ("الأمانة") من جهود للنهوض بعالمية الاتفاقية؛

وإذ يذكِّر بأن الدول التي ما زالت خارج نطاق الاتفاقية لن تتمكن من الاستفادة من المنافع التي تتيحها الاتفاقية للدول الأطراف فيها؛

١- **يطلب من** الدول التي لمَّا تزل غير أطراف في الاتفاقية أن تصدِّق عليها أو تنضم إليها دون مزيد من التأخير، فتؤكد بذلك التزامها بالسلم والأمن العالميين ونزع السلاح وعدم انتشاره؛

٢- **ويحثّ** كافة الدول الأطراف والأمانة على مواصلة تكثيف جهودهما في مجال تعزيز عالمية الاتفاقية، بغية زيادة عدد الدول الأطراف فيها؛

٣- **ويطلب من** المدير العام أن يقوِّي صلاته بالدول غير الأطراف، مشجِّعاً إياها على التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها دون مزيد من التأخير، وأن يقدِّم تقريراً عن هذه الصلات وعما يتم إحرازه من تقدم في إطارها؛

٤- **ويطلب من** الأمانة أن تواصل تسخير جميع الفرص والموارد المتاحة، وبما في ذلك القنوات الدبلـُماسية والمحافل الدولية، للنهوض بالعمل من أجل تحقيق أهداف خطة العمل وفقاً للولاية التي عُهد بها إليها في القرارات الخاصة بعالمية الاتفاقية التي اعتمدها المجلس والمؤتمر؛

---

[١] كما ذكر المدير العام في تقريره.

٥- **ويقرِّر** المضي في تطبيق خطة العمل، **ويقرِّر كذلك** أن يستعرض في دورته الرابعة عشرة تطبيقها ونتائجه وأن يتَّخذ القرار الذي قد يراه ضرورياً بهذا الشأن، متناولاً على وجه الخصوص وضع الدول غير الأطراف في الاتفاقية التي يمثل عدم انضمامها إليها مبعث قلق بالغ؛

٦- **ويطلب أيضاً من** الأمانة أن تواصل توفير وتحيين المعلومات عن الأنشطة المتصلة بالترويج لعالمية الاتفاقية وعن التقدم المحرَز على هذا الصعيد، وبما في ذلك تقديم تقرير سنوي بهذا الشأن إلى المؤتمر في دورته الثالثة عشرة.

- - - o - - -